

الزكاة ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية

سمية إبراهيم أحمد¹

الملخص: تعتبر الزكاة ركن من أركان الإسلام، تتجلى أهميتها لما لها من دور اجتماعي واقتصادي ممثلة في النمو، الاستقرار ومن دورها المحوري في علاج المشكلات الاقتصادية، وتحسين أداء اقتصاديات المجتمعات وتطويرها، وتتميز بأنها نظام مؤسسي يتمتع بالاستقلالية المالية والإدارية وإن كانت خاضعة لإشراف الدولة ورقابتها. غير أنه يجب على الدولة أن تتولى مسؤولية جبايتها وإنفاقها من خلال جهاز فني تتوفر فيه الخبرات اللازمة لتحقيق الأهداف المنشودة كما فعلت ذلك في عهد عمر بن عبد العزيز بقضائها على الفقر والبطالة، ومحاربة الاكتناز، وزيادة الإنتاج ورفع معدلات النمو وتحقيق الاستقرار الاقتصادي، وبالتالي تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية

الكلمات المفتاحية: الزكاة، التنمية، الإطار المؤسسي، تفعيل الدور الاستراتيجي للزكاة.

Zakat and Its Impact on Economic Activity

Sumia Ebrahim ahemad

Abstract: Zakat is one of the pillars of Islam, imposed by Almighty Allah on his servants who are able to pay it according to specific conditions to selected number of people who are in need of it, specified in certain percentages. Allah has prescribed Zakat for great gesture and noble purpose. Recent economic studies have proven that Zakat has crucial role in pushing the wheel of economic development forward, also solving some of development problems, so Zakat is the economic solution for many problems and crisis that hit the financial systems in many countries. This topic is concern with the study of Zakat and its role in achieving economic development, which considered being the foundation of achieving a comprehensive development. This study has an aim of explaining the role that Zakat is playing in affecting the economic and social variations, which has become a significant source of financing in the middle of resources scarcity. So collecting Zakat and the distribution of it's percentages to the needy has become an obligation on the state, and that what has happened in the period when Sharia law was implemented in the Islamic world.

Keywords: Zakat, Development, Zakat Strategic Implementation Role.

¹ أستاذ مساعد، كلية ادره الاعمال، جامعة المجمعة، المملكة العربية السعودية

المقدمة:

يهتم هذا الموضوع بدراسة الزكاة ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والتي تعتبر الركيزة الأساسية لتحقيق التنمية الشاملة، وجاءت هذه الدراسة بهدف توضيح الدور الذي تلعبه الزكاة في التأثير على المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والتي أضحت من عناصر التمويل المهمة في ظل شح الموارد، وبالتالي أصبح لزاما على الدولة أن تتولى أمر جبايتها وصرفها كما حدث ذلك في الحقبة التي حكمت فيها الشريعة الإسلامية العالم الإسلامي، وقد تجلّى ذلك من خلال الجزء النظري حول دور الزكاة في تحقيق التنمية.

مشكلة البحث:

إلى أي مدى يمكن للزكاة أن تؤثر في المتغيرات الاقتصادية الكلية لتفعيل التنمية الشاملة؟

فروض البحث:

1. الزكاة تؤثر في المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية لتحقيق التنمية.
2. عملية تحصيل وتوزيع الزكاة في إطار مؤسساتي وبطريقة عقلانية يؤدي إلى معالجة الكثير من المشكلات الاقتصادية والاجتماعية.

أهمية البحث:

تعيش المجتمعات الإسلامية عامة خاصة في مجموعة من المشكلات الاقتصادية والاجتماعية استعصت على جميع الأنظمة، هذا ما يجعلنا نفكر في النظام الاقتصادي الإسلامي الذي يحتوي على الزكاة كأداة فعالة أثبتت نجاحها في عصر النهضة الإسلامية

اهداف البحث:

ايراز دور الزكاة في النشاط الاقتصادي

دورها في إعادة توزيع الدخل ومحاربة الفقر وتفتيت الثروات

المبحث الأول:**I. الزكاة ودورها في النشاط الاقتصادي****1. تعريف الزكاة:**

هي حق واجب في مال مخصوص لطائفة مخصوصة في وقت مخصوص، لتحقيق رضا الله وتنزيه النفس والمال والمجتمع).

تعرف الزكاة بأنها "فريضة مالية تقتطعها الدولة أو من ينوب عنها من الأشخاص العامة أو الأفراد قسراً، وبصفة نهائية، ودون أن يقابلها نفع معين تفرضها الدولة طبقاً للمقدرة التكلفة للممول، وتستخدمها في تغطية المصارف الثمانية المحددة في القرآن الكريم، والوفاء بمقتضيات السياسة المالية العامة الإسلامية"².

تشكل الزكاة أداة أساسية في النموذج التنموي الإسلامي لذلك سنقوم بشرح كيفية تأثيرها على التنمية من خلال المحاول التالية:

للزكاة أهمية عظيمة في الإسلام، ولذا كانت الحكمة في تشريعها تدل دلالة واضحة على أهميتها، ولذا سنذكر جوانب عدة من حكمة تشريعها، والمتأمل في هذه الحكم سيرى أهمية هذا الركن العظيم. بيان بعض حكم تشريع الزكاة:

- 1- تطهير النفس البشرية من رذيلة البخل والشح والشره والطمع.
 - 2- مواساة الفقراء وسد حاجات المعوزين والبؤساء والمحرومين.
 - 3- إقامة المصالح العامة التي تتوقف عليها حياة الأمة وسعادتها.
 - 4- الحد من تضخم الأموال عند الأغنياء وبأيدي التجار والمحترفين، كيلا تحصر الأموال في طائفة محدودة أو تكون دولة بين الأغنياء.
 - 5- أنها تجعل المجتمع الإسلامي كأنه أسرة واحدة يعطف فيها القادر على العاجز والغني على المعسر.
 - 6- أنها تطفئ حرارة ثورة الفقراء وحقدهم على الأغنياء.
 - 7- أنها تمنع الجرائم المالية مثل السرقات والنهب أو السطو.
 - 8- أنها تزكي المال أي تنميه.
 - 9- أنها سبب لنزول الخيرات(1).
- الأموال التي تجب فيها الزكاة:
- تجب الزكاة في أربعة أشياء:
- 1- الذهب والفضة وما يقوم مقامهما:

فالذهب شرط زكاته أن يحول عليه الحول، وأن يبلغ نصاباً، فنصاب الذهب عشرون ديناراً، والواجب فيه ربع العشر، ففي كل عشرين ديناراً نصف دينار، وما زاد فبحسابه قل أو كثر. وقد ثبت لي أن العشرين ديناراً تساوي سبعين جراماً من الذهب فيكون الواجب فيها (1.75 جرام).

. د. غازي عناية، (1991)، الضريبة والزكاة، منشورات دار الكتب، الجزائر، ص42. ²

الفضة: وشرطها أن يحول عليها الحول وأن تبلغ النصاب، ونصابها خمس أواق، والأوقية أربعون درهماً، فيكون نصابها مائتي درهم، والواجب فيها ربع العشر كالذهب، ففي مائتي درهم خمسة دراهم وما زاد فبحسابه.

وقد ثبت لي أن نصاب الفضة بالجرامات يساوي (460) جراماً والواجب فيها ربع العشر وهو يساوي (11.5) جرام.

إخراج زكاة الذهب والفضة بالعملات الورقية المتداولة:

إذا ملك المسلم نصاباً من الذهب أو الفضة، وأراد أن يخرج زكاتها بالعملات الورقية المتداولة لزمه الآتي:

أ- أن يسأل عن سعر الجرام من الذهب والفضة حال وجوب الزكاة عليه.

ب- أن يخرج حاصل ضرب سعر الجرام من الذهب أو الفضة في ربع العشر مما يملك.

النصاب بالعملات المتداولة:

قد يظن ظان أنه ما دام أنه لا يملك ذهباً ولا فضة، لا تجب عليه الزكاة؛ لأن النصوص الشرعية إنما وردت فيها. نقول له: هذا ظن فاسد، بل كل من كان عنده ما يساوي (70) جراماً من الذهب أو (460) جراماً من الفضة فقد وجبت عليه الزكاة، فيزكي ما عنده بنسبة ربع العشر أي (2.5%) أي: يجب عليه اثنان ونصف في المائة مما يملكه من نفود.

2- الماشية:

والمراد بها هنا بهيمة الأنعام من الإبل والبقر والغنم.

شروط زكاة الماشية:

أ- أن تبلغ النصاب فنصاب الإبل خمس، والغنم أربعون شاة، والبقر ثلاثون بقرة، وما دون ذلك فلا زكاة فيها.

ب- أن يحول عليها الحول عند مالكها.

ج- أن تكون الأنعام سائمة، والمرد بها التي ترعى أكثر العام.

د- أن لا تكون عاملة، وهي التي يستخدمها صاحبها في حرث وغيره (1).

جداول توضح نصاب زكاة الأنعام والواجب إخراجها منها

جدول ببيان زكاة الإبل:

من... إلى... الواجب

5... 9 شاة

10... 14 شاتان

15... 19 ثلاث شياه

20... 24 أربع شياه

25... 35 بنت مخاض (ما لها سنة ودخلت في الثانية)

36... 45 ابن لبون (ما له سنتان ودخل في الثالثة)

46... 60 حقه (ما تم له ثلاث سنين ودخل في الرابعة)

61... 75 جذعة (ما أتم أربع سنين ودخل في الخامسة)

76... 90 بنتا لبون

91... 121 حقتان

جدول ببيان زكاة البقر:

| | |
|--|--|
| من... إلى... الواجب | |
| 30... 39... عجل تبيع (ما كان له سنة كاملة) | |
| 40... 59... مسنة (ما تم له سنتان كاملتان) | |
| 60... 69... تبيعان | |
| 70... 79... مسنة وتبيع | |

جدول ببيان زكاة الغنم:

| | |
|-------------------------|--|
| من... إلى... الواجب | |
| 40... 120... شاة | |
| 121... 200... شاتان | |
| 201... 399... ثلاث شياه | |
| 400... 499... أربع شياه | |
| 500... 599... خمس شياه | |

3- عروض التجارة:

أ - تعريفها:

كل ما يعد للبيع والشراء بقصد الربح.

ب - شروط عروض التجارة:

- الملك التام لهذه العروض.

- بلوغ عروض التجارة النصاب، وذلك بتقويمها بأحد النقيدين.

- حَوْلَانِ الحول على هذه العروض (2).

ج - القدر الواجب في عروض التجارة:

يجب فيها ربع العشر مهما كانت، وهو اثنان ونصف في المائة (3).

د- أنواع عروض التجارة:

عروض التجارة نوعان:

مُدَارَةٌ: (أي التي تباع ولا ينظر بها ارتفاع الأسعار).

ومحتكرة: (وهي التي ينتظر بها غلاء الأسعار).

فإن كانت مدارة فهي كما وضحناه سابقاً، وإن كانت محتكرة زكاها يوم بيعها لسنة واحدة، ولو مكثت أعواماً عنده ينتظر بها غلاء الأسعار.

4- الزروع والثمار:

أ- ما تجب فيه الزكاة من الزروع والثمار:

تجب زكاة الزروع والثمار في الحنطة والشعير والزربيب والتمر. واختلف في غير هذه الأربعة هل تجب بها الزكاة أم لا؟ جمهور أهل العلم يرون وجوبها في غير الأربعة المذكورة.

والذي نراه هو كل ما يقتات ويدخر تجب فيه الزكاة وما عداه فلا تجب (1).

ب - نصاب زكاة الزروع والثمار:

نصاب الزروع والثمار هي خمسة أوسق فأكثر فلا يجب فيما دون ذلك؛ ودليل ذلك قوله: " ليس فيما دون خمسة أوسق من التمر صدقة " (2)، وهي تعادل (675) كيلو جرام.

الدور الإستثماري للزكاة

الإستثمار في اللغة من الثمر وهو حمل الشجر، وأنواع المال والولد، والثمر والذهب والفضة، وثمر ماله أي نماء وكثره، ويقال ثمر الله مالك أي كثر (70).

ويعرف الإستثمار إصطلاحاً بأنه: "جهد وراع رشيد يبذل في الموارد المالية، والقدرات البشرية، بهدف تكثيرها وتنميتها، والحصول على منافعتها" (71).

ويعتبر الإستثمار المحدد الرئيس للنمو الإقتصادي من خلال آثاره على الرصيد النقدي، والمحرك الفعال في تنمية الطاقات الإنتاجية، والتحسينات والتطورات التي تحدث في أساليب الإنتاج، وبالتالي على التوظيف الكامل للدخل القومي.

هذا وللإستثمار محفزات تحت عليه، وتشجعه وتدفعه إلى الأمام لزيادة الدخل الكلي، ومن هذه المحفزات التي تحت عليه الزكاة، ويظهر أثرها من خلال الفروع الثانية.

الفرع الأول: طريقة دفع الزكاة للأفراد.

تحقق الزكاة هذا الهدف بعدة طرق نذكر منها (72):

أن يعطى للفرد من حقه في الزكاة أموالاً (نقدية أو عينية) وعندها سوف يقوم هذا الفرد باستهلاكها عن طريق الشراء مما يساهم في تحريك عجلة الإقتصاد الوطني، فبمجرد قيام هذا الفرد بالشراء سيزيد الطلب على السلع المطلوبة والتي بدورها تؤدي إلى زيادة الإنتاج.

أن يعطى للفرد وسيلة إنتاجية تتلائم مع ما يجيد حرفة أو مهنة فيكون هذا التلاؤم دافعاً للفرد بالعمل الإنتاجي، مما يشجع على تحريك الإقتصاد الوطني، وعندها تكون الزكاة قد حولت هذا الفرد من إنسان عاطل غير منتج إلى إنسان فعال قادر على العطاء والإنتاج.

وبالنظر إلى هذين الأسلوبين نجد أن الأخير هو الأجدى والأأنفع للفرد والجماعة، فالفرد عند إعطائه الوسيلة الإنتاجية الملائمة لمقدرته وحرفته نجد أنه قد كفل نفسه إقتصادياً بالإضافة إلى أثر ذلك كليا على المجتمع.

ولقد إعتمدت الزكاة على الأسلوب الثاني، فقد شجعت أصحاب المهن بإعطائهم وسائل الإنتاج المناسبة لهم ولم تقدم لهم أموالاً نقدية إستهلاكية تذهب بمجرد الاستهلاك فيكون هدف الزكاة الأمد الطويل للإغناء وليس حالة مؤقتة، فبذلك تكون الزكاة قد اعتمدت الأسلوب الإنتاجي ولم تركز على الأسلوب الشرائي أو الاستهلاكي (73).

ومن واجب الدولة إذا رأت بأن العامل (الفرد) لا يجيد مهنة ما فإنها تقوم بتدريبه وتعليمه حسب المهنة المناسبة لقدراته متكلفة ذلك من أموال الزكاة، وقد ضرب لنا في ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم أروع الأمثلة حينما جاءه سائل يسأله فأعطاه قدوماً وقال له اذهب واحتطب ولا تأتيني إلا بعد ثلاثة أيام، وعندما رجع وجد أنه قد أغنى نفسه بنفسه (74). ولهذا وجدنا كيف أن من واجب الدولة والتي كانت ممثلة برئيسها الأول محمد بن عبدالله صلى الله عليه وسلم، أن توفر للفرد العمل وكذلك رأس مال هذا العمل إذا كان عاجزاً عن توفيره هو بنفسه.

فهذه الإعانة من الزكاة هي وقاية إجتماعية أخيرة، وضمانة للعاجز الذي يبذل جهده، ثم لا يجد أو يجد دون الكفاية أو يجد مجرد الكفاف، ثم هي وسيلة لأن يكون المال دولة بين الجميع لتحقيق الدورة الكاملة السليمة للمال بين الإنتاج والاستهلاك والعمل من جديد، وفي هذا يجمع الإسلام بين الحرص على أن يعين المحتاج بما يسد خلته ويرفع عنه ثقل الضرورة ووطأة الحاجة ويبسر له الحياة الكريمة(75).

والإستثمار نفسه يساعد على تحقيق أهداف المجتمع الإسلامي لأنه انتفاع بنعم الله لتحسين أحوال الناس من خلال إيجاد فرص العمل لكل الناس ومن خلال زيادة معدلات النمو الإقتصادي اللذين بدورهما سيحصران الفقر في أضيق حدوده، ويوفران قاعدة عريضة للرفاء الإقتصادي والتوزيع العادل للدخل(76). وحتى نتعرف أكثر وتوضح الصورة أمامنا عن تأثير الزكاة على الإستثمار وتشجيعه لا بد أن نفرق في هذا المجال بين تحصيل الزكاة وبين إنفاقها.

الفرع الثاني: من حيث تحصيل الزكاة

إن مجرد تحصيل الزكاة سوف يحث الناس على إستثمار أموالهم وإلا أتت عليها الزكاة، كما في قوله صلى الله عليه وسلم:

ومن هنا نلاحظ أن الزكاة تصبح عقوبة مالية على كثر المال وعدم إستثماره بسبب ما لهذا الكثر من نتائج سلبية على المجتمع كالركود الإقتصادي، والزكاة لا تعدّ استهلاكاً لرأس المال المنقول إلا في حالة إكتنازه فقط وعدم إستثماره، فإن لم يستثمره مالكة وتركه معطلاً أو اكتنزه ولم يعمل على تنميته وجبت فيه الزكاة وأخذت منه، وفي ذلك حث لأصحاب الأموال على إستثمارها(80).

الفرع الثالث: من حيث إنفاق الزكاة

وأما إنفاق الزكاة على مستحقيها فله بدوره آثار إقتصادية على الإستثمار:

إن مستحقي الزكاة من المصارف الثمانية المذكورين في الآية الكريمة سوف ينفقونها حتماً وفي الغالب لقضاء الحاجات الإستهلاكية سواء كانت سلعاً أو خدمات، فقد أصبح من المعروف إقتصادياً أن الميل الحدي للإستهلاك عند الفقراء مرتفع أكثر منه لدى الأغنياء، وعلى العكس من ذلك نجد بأن الميل الحدي للإدخار لدى الفقراء منخفض ومرتفع بالنسبة للأغنياء، فهذا مبدأ إقتصادي ومتفق عليه بين جميع الإقتصاديين إسلاميين كانوا أم تقليديين.

وهذا كله من شأنه أن يؤدي إلى زيادة الإستهلاك، ومن المعلوم إقتصادياً كذلك بأن زيادة الإستهلاك تؤدي إلى إستثمار جديد، فهذا الإنفاق المتمثل بزيادة الإستهلاك يؤدي إلى خلق قدرة شرائية جديدة تؤدي إلى نماء المال المزكى بزيادة الطلب على منتجاته وخدماته، فزيادة الطلب الفعال من قبل الفقراء يؤدي ذلك حتماً إلى التوسع في المشاريع الإنتاجية، ويؤدي هذا بدوره إلى زيادة الإستثمارات، والتي تحقق بدورها انتعاشاً إقتصادياً وسيؤدي هذا إلى توفير فرص عمل جديدة كما سنرى فيما بعد(81).

وإذا كان من أسس الإقتصاد الإسلامي في إنعاش السوق الداخلي هو عدالة توزيع الدخل القومي، فإن للزكاة دوراً أو أثر في إنعاش تلك السوق، وتخفف من تكديس السلع الإستهلاكية في المخازن لدى المصانع، وذلك لأن الزكاة تعمل في كل فترة زمنية على تحويل جزء من دخول الأغنياء إلى جيوب الفقراء، الذين يرتفع ميلهم الحدي للإستهلاك نسبياً فيقبلون على إنفاق معظم وربما كل ما يصل إليهم،

ولذلك يمكن القول إن الزكاة تساعد على تحريك السوق نتيجة للإقبال على شراء السلع الإستهلاكية منه (82).

إنفاق أموال الزكاة الممنوحة لبعض الفقراء من أصحاب الحرف والمهن سوف تستخدم كأداة لمساعدتهم في القيام ببعض الإستثمارات الصغيرة، ولهذا فإن صرف الأموال لهذه الفئة من الناس من شأنه أن يحثهم على العمل والإنتاج وبالتالي يساعد على تحقيق تنمية إقتصادية للأفراد أنفسهم وللمجتمع كذلك.

إن من بين المصارف التي تتصرف أو تنفق عليها الزكاة "سداد ديون الغارمين" والغارمون صنفان، صنف منهم استدانوا في مصالح أنفسهم كأن يستدين في نفقة أو كسوة، أو زواج، أو علاج مرض، أو بناء مسكن، أو شراء أثاث، أو تزويج ولد، أو أئلف شيئاً على غيره خطأ أو سهواً أو نحو ذلك، فيدفع إليهم مع الفقر دون الغنى ما يقضون به ديونهم، وصنف منهم استدانوا في مصالح المسلمين فيدفع إليهم مع الفقر والغنى قدر ديونهم من غير فضل (83)، وقال ابن كثير: وأما الغارمون فهم أقسام فمنهم من تحمل حمالة أو ضمن ديناً فلزمه فاجحف بماله أو غرم في أداء دينه أو في معصية ثم تاب فهؤلاء يدفع لهم (84).

لفرع الثاني: إعادة توزيع الثروة بين الأفراد

إن للزكاة دوراً كبيراً في إعادة توزيع الثروة بين الأفراد في المجتمع، وقبل أن نتعرض لهذا الدور بشيء من التوضيح، لا بد من التعرض لإحدى الظواهر الإقتصادية الهامة التي اكتشفت حديثاً وهي ظاهرة "تناقص المنفعة الحدية. ومؤداها أنه عندما يستهلك الإنسان وحدات متتابعة من سلعة واحدة فإن الإشباع الذي يحصل عليه من الوحدة اللاحقة يكون أقل من الإشباع الذي يحصله من الوحدة السابقة وهكذا (99).

أثر الزكاة في القضاء على البطالة وتوفير فرص العمل

هناك خطأ شائع بين كثير من الناس، وهو أن الزكاة قد تشجع على البطالة والتقاعد وخلق روح الاتكالية عند العامل، وبكل تأكيد فإن هذا الظن خاطئ من ناحيتين وهما:

موقف الإسلام من العمل واعتباره أحد عناصر الإنتاج وأحد وسائل التملك في الإقتصاد الإسلامي.

إن الزكاة لا تعطى إلا للعاجزين عن الكسب فلا تعطى للقادر على العمل والكسب.

فلذلك نرى في المجتمع الإسلامي الصحيح أن أفراده يعملون ويتقنون العمل ويمشون في مناكب الأرض ويلتمسون الرزق في خباياها، وينتشرون في أرجاء الأرض في جميع المهن زراعاً وصناعاً وتجاراً وعاملين في شتى الميادين ومحترفين بشتى الحرف مستغلين كل الطاقات ومنتفعين بكل ما استطاعوا مما سخر الله لهم من السموات والأرض جميعاً (107).

من المتفق عليه بين جميع الإقتصاديين أن إعادة توزيع الدخل تؤدي إلى تقليل الفوارق والتفاوت بين الأفراد فقراء وأغنياء، فهذا أمر له تأثيره الكبير في علاج البطالة.

إن الزكاة تقوم بعملية نقل وحدات نقدية من دخول الأغنياء إلى الفقراء، وقد ذكرنا أن الأغنياء يقل عندهم الميل الحدي للاستهلاك ويزيد عندهم الميل الحدي للادخار.

2. أثر الزكاة على السياسة النقدية.

في ظل الأوضاع الاقتصادية المضطربة مثل حالات التضخم والانكماش يمكن الاستفادة من الزكاة في تحقيق الاستقرار النقدي.

1.1. حالات التضخم: تلعب الزكاة دورا هاما في التخفيف من آثار التضخم عن طريق الجمع والتحصيل:

أ. الجمع النقدي لحصيلة الزكاة:

من أجل التقليل من حجم الكتلة النقدية في الاقتصاد وصولا لتحقيق المصلحة الحقيقية الهادفة إلى تخفيض حدة التضخم والتقليل من انعكاساته السلبية³، ونجد في هذه الحالة أقوالا لعدد من الفقهاء، إلا أن القول الراجح ما ذكره ابن تيمية في قوله: "وأما إخراج القيمة للحاجة أو للمصلحة أو للعدل فلا بأس به.."⁴.

ب. الجمع المسبق لحصيلة الزكاة:

ويكون ذلك حسب الظروف السائدة ويتم عن طريق التراضي بين الهيئة المشرفة على عمليات الجمع والتحصيل وأصحاب الأموال، أما من ناحية وجوب تقديم الزكاة فإن النبي صلى الله عليه وسلم قدم تحصيل الزكاة من عمه لعامين.

2.2. حالة الانكماش: تقوم الدولة باستعمال الأدوات الإيرادية المتعلقة بالزكاة من أجل التأثير في حركة النشاط الاقتصادي عن طريق:

أ. الجمع العيني للزكاة:

تقوم الدولة بأخذ زكاة الأموال عينا كي لا تؤثر على الكتلة النقدية وتقوم بتوزيعها على المحتاجين على شكل نقود مما يساعد على توفير السيولة النقدية في البلد، ويكون ذلك حسب الوضع السائد ودرجة الانكماشية.

ب. تأخير جمع الزكاة:

قد تلجأ الدولة إلى تأجيل جباية الزكاة كما ثبت ذلك عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه الذي أخر جمع الزكاة في الحجاز عام الرمادة، وهو تأجيل مؤقت يزول بزوال الظرف الطارئ.

ج. زيادة الإنفاق الاستهلاكي الزكوي:

ويكون ذلك من خلال رفع نسب التوزيع النوعي ضمن المصارف الثمانية بصورة تؤدي إلى زيادة الطلب في الاقتصاد الوطني بشكل يساهم في تغيير مستويات الانكماش والعودة إلى النمو.

3. أثر الزكاة على الاستهلاك.

إن إنفاق الزكاة في مصارفها يزيد من حجم الاستهلاك، وذلك لأن نفقات الضمان الاجتماعي من حوائل الزكاة كالنفقات على الفقراء والمساكين والعاملين عليها، وفي الرقاب، والغارمين، وابن

أ. د. صالح صالح، (2006)، المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي، دار الفجر، القاهرة، ص 616. ³

أ. د. صالح، مرجع سابق، نقلا عن يوسف كمال محمد، فقه الاقتصاد العام، ص 617. ⁴

السبيل تستحدث قوى شرائية جديدة تضعها تحت تصرفهم باعتبارهم عناصر استهلاكية يتمتعون بميول حدية استهلاكية عالية، وعلى اعتبار أن حجم الاستهلاك يزيد مع ازدياد الدخل وينقص بنقصانه فهم بالتالي يضاعفون من حجم استهلاكهم لأنهم في حاجة دائماً إلى إشباع رغباتهم، هذا ما يؤدي إلى ارتفاع طلباتهم، ومن ثم إلى ارتفاع معدلات الطلب الكلي الاستهلاكي في السوق، في المدى القصير هذا ما يؤدي إلى ارتفاع دالة الاستهلاك في المجتمع.⁵

4. أثر الزكاة في الحافز على الاستثمار ومحاربة الاكتناز.

تعتبر الزكاة إحدى السياسات المالية العامة في تحفيز الميدان التنموي فهي بمثابة دافع للأموال نحو الاستثمار لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: { اتجروا في مال اليتيم حتى لا تأكله الصدقة }⁶ في هذا الحديث دعوة صريحة للاستثمار وتنمية الأموال، حيث أن الإسلام حرم كثر المال وعدم دفعه للنشاط الاقتصادي، فصاحب المال المكتنز يعرض ماله للهلاك في الدنيا بفعل الزكاة وصاحبه يوم الحساب⁷. فالزكاة تعد بمثابة دافع للأموال نحو الاستثمار، وطالما أن الإسلام لا يقر أسلوب التوظيف المالي، فإن هذا الاستثمار سيكون في أصول إنتاجية تحتفظ بالقيمة الحقيقية لرأس المال في صورة قوة شرائية حقيقية وهو ما يعني تحقيق هدف المحافظة على رأس المال الحقيقي أي المادي والزكاة تعمل على ذلك من خلال عدم سريانها على الأصول الثابتة⁸، وهي تمثل إنقاصاً تدريجياً للأموال المكتنزة القابلة للنماء، حيث أن استقطاع 2,5% من الأموال التي تتجاوز النصاب يؤدي إلى استقطاع 10% من الأموال المكتنزة في أقل من خمسة سنوات، وبالتالي فإن الزكاة تعتبر أداة فعالة لحفز الأموال والثروات المعطلة والصالحة للنماء للمشاركة في الإنتاج، هذا ما يجعل المستثمر المسلم يرضى بمعدل ربح أقل نسبياً من نظيره في اقتصاد غير إسلامي⁹، وتعمل الزكاة على تحويل الموارد المكتنزة إلى مجالات الادخار وقنواته الرسمية، وبالتالي زيادة القدرات الاستثمارية وتنمية التراكم الرأسمالي في المجتمع

كما أن الإنفاق على الغارمين يؤدي إلى تقليل مخاطر الاستثمار ويساعد ذلك على استقرار سوق الاقتراض (الائتمان) حيث أن هذا المصرف يعطي الثقة لدائن والمدين.

5. دور الزكاة في حل المشكلات الاجتماعية.

لقد وصلت البطالة في بعض الدول الإسلامية إلى مستويات عالية حيث وصلت في بعض هذه الدول إلى 25%، وتصل بين الشباب إلى نحو 50% وتصل نسبة البطالة عند المتعلمين إلى حوالي 70% وللزكاة دور كبير وهام في علاج هذه الظاهرة¹⁰.

1.5. أثر الزكاة على الطلب على العمل: إن زيادة كل من الطلب الاستهلاكي والاستثماري تستتبع أن يزيد الطلب على عنصر العمل، فضلاً عن توظيف العاملين عليها الذين يتم الإنفاق عليهم من الزكاة، ويعمل هذا الأثر للزكاة على تضيق الفجوة بين الطلب الكلي وبين الدخل اللازم لتحقيق التشغيل الكامل.

5. د. غازي عنابة، (1989)، الاستخدام الوظيفي للزكاة في الفكر الاقتصادي الإسلامي، دار الجيل، بيروت، ص 24.

6. د. غازي عنابة، الاستخدام الوظيفي للزكاة في الفكر الاقتصادي الإسلامي، مرجع سابق، ص 17.

7. د. نادية حسن محمد عقل، (2011)، نظرية التوزيع في الاقتصاد الإسلامي، دراسة تأصيلية تطبيقية، دار النفائس، الأردن، ص 271.

8. د. سامي نجدي رفاعي، (1983)، دراسة تحليلية لأثار تطبيق فريضة الزكاة، المنهج الاقتصادي في الإسلام بين الفكر والتطبيق، المؤتمر العلمي السنوي الثالث، المنصورة، القاهرة، ص 1701.

9. نادية حسن محمد عقل، مرجع سابق، ص 280.

10. محمد علي القرني، (من 10-31 إلى 1998/11/01)، بحث بعنوان: الزكاة كأداة لتنمية الفقراء والمساكين، المؤتمر العالمي الخامس للزكاة، مؤسسات الزكاة و استيعاب متغيرات القرن الواحد والعشرين، الكويت، info.zakathouse.org

2.5. أثر الزكاة على عرض العمل: يتوقع أن تؤثر الزكاة على عرض العمل وعلى مستوى إنتاجية العامل إيجاباً للأسباب التالية:

- إن إنفاق الزكاة على الفقراء يرفع إنتاجية عنصر العمل بسبب زيادة استهلاكهم ومن ثم رفع مستواهم الصحي والغذائي.
- إن عدم جواز إعطاء الزكاة للفقير القادر على العمل المتعطل باختياره يعمل على زيادة الحافز على العمل بحثاً عن طلب الرزق.
- إن إعطاء الفقير القادر على العمل صاحب الحرفة المتعطل جبراً ما يمكنه من مزاولة مهنته يعمل على زيادة عرض العمل وعلى رفع مستوى إنتاجيته.

الخاتمة:

تمثل فريضة الزكاة إحدى الأسس التي ينهض بها المجتمع وهي من أقوى العوامل في تحقيق الأخوة الإيمانية بين الناس والتكافل الاجتماعي والتنمية الاقتصادية، إذا أحسنا تفعيلها كما يقول علماء الاقتصاد، ولا يتم تحقيق ذلك إلا إذا قامت الدول الإسلامية بتطوير العمل المؤسسي الرسمي لمؤسسات الزكاة من خلال الالتزام الرسمي بدفع هذه الفريضة الدينية وهناك حاجة إلى وضع قانون متطور ينظم الزكاة ووضع الضوابط الكفيلة بأدائها لتؤدي دورها في المجتمع الإسلامي بما يكفل تحقيق أهدافها ومقاصدها باعتبارها فريضة شرعية إلى أننا لا يمكن أن نهمل ما وصل إليه هذا الصندوق من إنجازات عند دخوله المعادلة الدولية سواء من خلال التعاون مع البنك الإسلامي للتنمية،

النتائج والتوصيات:

وبعد، فقد توصل الباحث إلى النتائج التالية:

- أولاً: إن الزكاة فريضة إسلامية تجب على المكلفين الأغنياء للفقراء ممن لا يقدر على العمل، أو العجز عن الكسب رغم طلبهم له، لأنه لاحظ فيها لقوي مكتسب، وليست منة أو استجداء.
- ثانياً: إن للزكاة أنواعاً متعددة من الأموال ولذلك فهي تخضع للضريبة المتعددة الوعاء.
- ثالثاً: سبقت الزكاة النظم الوضعية بوضع الحلول المناسبة لحالة العوز والفقير.
- رابعاً: الزكاة دافع ومحرك للأنشطة المالية والإقتصادية حيث تشجع على الإستثمار.
- خامساً: من خلال مصارف الزكاة نلاحظ أنها استوعبت أكثر أفراد المجتمع وبذلك تكون قد استوعبت أكثر الناس فقراً ممن نقص وعأؤهم عن النصاب القانوني للزكاة.
- سادساً: الزكاة كفرية إسلامية رفعت مستوى الفرد من حد الكفاف إلى حد الكفاية وبذلك تكون قد غطت الحاجات الأساسية لأفراد المجتمع.
- سابعاً: سبقت الزكاة جميع النظم الحديثة في إزالة الفوارق الطبقيّة والإجتماعية بين الأغنياء والفقراء.

ثامنا : كان الإسلام سباقاً إلى إرساء أسس التعامل بالأنظمة المعاصرة لمناداته بأفكار تعد ركائز في العلوم المالية المعاصرة كاللامركزية في الإدارة والحكم في محلية توزيع الزكاة والعمومية والتي هي إحدى الدعائم الهامة في الضريبة في شمول الزكاة لأكبر قدر ممكن من الأشخاص والأموال.

التوصيات :

1/ ويوصي الباحث المسلمون تطبيق فريضة الله (الزكاة) على الأصعدة الفردية والشعبية ففيها من المنافع الدينية والدينيوية ما يكمل إيمان المسلم، ويسد حاجته، ويخفف عنه من عوزة وفقره.

2/ يجب مراعاة الزكاة لظروف الممول الاقتصادية، إذ إنها حددت نسبة مئوية للزكاة في النقود والماشية وعروض التجارة والزرور والثمار، وحددت الوحدة في الماشية على أساس من السن، وبذلك روعي التخفيف على المكلف إذا ما قورن ذلك بالضرائب التي كانت سائدة في الدول المجاورة ذلك الوقت.

3/ يجب مراعاة الزكاة لظروف الممول الاجتماعية والنفسية، فقد ظهرت نفس الممول من الشح والبخل، وعودته على البذل والعطاء، وبذلك أزلت الفوارق الاجتماعية وأبعدت عنه الحقد والحسد، وما في ذلك من راحة نفسية وتقارب بين أفراد المجتمع.

المراجع

- أمداني بن بلغيث، أ.محمود فوزي شعولي. (2009)، تقييم تجربة صندوق الزكاة في الجزائر دراسة إحصائية على مدينة ورقلة. من كتاب مؤسسات الزكاة في الوطن العربي. عمان: مكتبة المجتمع العربي.
- د. محمد عبد الحميد محمد فرحان. (2010). مؤسسات الزكاة وتقييم دورها الاقتصادي. عمان: دار الحامد للنشر والتوزيع.
- أ.د. مندر قحف. (1995). المواد العلمية لبرنامج التدريب على تطبيق الزكاة في المجتمع الإسلامي المعاصر. البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب.
- د. نادية حسن محمد عقل. (2011). نظرية التوزيع في الاقتصاد الإسلامي، دراسة تأصيلية تطبيقية. الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع.
- أ.د. صالح صالح. (2006). المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي. القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع.
- د. غازي عناية. (1989). الاستخدام الوظيفي للزكاة في الفكر الاقتصادي الإسلامي. بيروت: دار الجيل للنشر والتوزيع.
- بوعلام بن جيلالي، محمد العلمي. (1990). الإطار المؤسسي للزكاة، أبعاده ومضامينه. واقع المؤتمر الثالث للزكاة المنعقد في كوالالمبور بماليزيا. البنك الإسلامي للتنمية المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب.
- محمد علي القرني. (من 10-31 إلى 1998/11/01). بحث بعنوان: الزكاة كأداة لتنمية الفقراء والمساكين. المؤتمر العالمي الخامس للزكاة، مؤسسات الزكاة واستيعاب متغيرات القرن الواحد والعشرين، الكويت.
- مسدور فارس. (2004). تجربة صندوق الزكاة الجزائري. الملتقى الدولي لمؤسسات الزكاة في الوطن العربي ودورها في الفقر. الجزائر: جامعة سعد دحلب البليدة.
- د. سامي نجدي رفاعي. (1983). دراسة تحليلية لأثار تطبيق فريضة الزكاة، المنهج الاقتصادي في الإسلام بين الفكر والتطبيق. المؤتمر العلمي السنوي الثالث. القاهرة: المنصورة.
- حمداني نجاة. (2010). المالية العامة في الإسلام - أهمية صندوق الزكاة كمؤسسة إسلامية في التنمية الاقتصادية. رسالة ماجستير. جامعة أبي بكر بلقايد بتلمسان الجزائر.
- الموقع الإلكتروني لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف: www.marw.dz
- الموقع الإلكتروني لديوان الزكاة في السودان: www.Zakat-sudan.org